



Fondation Hassan II

Pour la promotion des œuvres sociales au profit
du personnel du secteur public de la santéمؤسسة الحسن الثاني
Fondation Hassan IIللنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة
العاملين بالقطاع العمومي للصحة

الرجع : 218

23 FEV. 2018

قرار لرئيس مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة بشأن فتح مباراة انتقائية لشغل مناصب المسؤولية

إن رئيس مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة؛
بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف
العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
و على القانون رقم 19.10 القاضي بإحداث وتنظيم مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي
للصحة، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.45 بتاريخ 2 يونيو 2011.
و بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء
الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
و على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2013/7 بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 الموافق ل 29 أبريل 2013 بشأن التعيين في
المناصب بالمؤسسات العمومية ؛
وعلى الأنظمة الأساسية الخاصة بمختلف موظفي الإدارات العمومية؛
و على القرار المنظم للهيكلية الإدارية للمؤسسة ؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى:

تعلن مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة ، عن فتح باب
الترشيح لشغل 02 منصبي رئيس قسم و 12 منصب رئيس مصلحة :
قائمة المناصب الشاغرة بمديرية المنخرطين والأنظمة المعلوماتية:

- رئيس مصلحة المنخرطين؛
- رئيس مصلحة المساعدة و تنشيط الشبكة؛
- رئيس مصلحة الأنظمة المعلوماتية؛
- رئيس مصلحة التواصل؛



قائمة المناصب الشاغرة بمديرية الخدمات:

- رئيس قسم المنتجات البنكية و الخدمات الصحية
- رئيس مصلحة المنتجات البنكية
- رئيس مصلحة الخدمات الصحية ؛
- رئيس مصلحة الاصطياف و الترفيه؛
- رئيس مصلحة الخدمات الاجتماعية ؛

قائمة المناصب الشاغرة بالمديرية الإدارية والمالية :

- رئيس قسم الميزانية والمحاسبة
- رئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة
- رئيس مصلحة الممتلكات ؛
- رئيس مصلحة الشؤون القانونية و الموارد البشرية ؛
- رئيس مصلحة المشتريات و اللوجستيك؛

المادة الثانية :

يفتح الترشيح بالنسبة لرئيس قسم :

1- في وجه الموظفين المرشحين والأعوان المتعاقدين الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة ، غير أنه يمكن ، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، الإعفاء من هذا الشرط.
- أن تتوفر فيهم الكفاءات المطلوبة في بطاقة الوظيفة؛ المرفقة بهذا القرار

2- الموظفون المرشحون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لهمام رئيس قسم.

المادة الثالثة:

يفتح الترشيح بالنسبة لرؤساء المصالح

1 - في وجه الموظفين المرشحين والأعوان المتعاقدين الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛



- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة؛
- أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- أن تتوفر فيهم الكفاءات المطلوبة في بطاقة الوظيفة؛ المرفقة بهذا القرار

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة. غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الرابعة :

أجل إيداع الترشيحات:

تودع الترشيحات بالمديرية الإدارية والمالية بمؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة من تاريخ : 26 فبراير 2018 إلى غاية 16 مارس 2018 الساعة الرابعة و النصف.

و يتضمن ملف الترشيح الوثائق التالية :

- طلب الترشيح؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاو لها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير القسم أو المصلحة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته.

المادة الخامسة :

ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمؤسسة www.fh2.sante.ma ويلصق بمقر إدارتها .

المادة السادسة :

لأسباب موضوعية وتنظيمية، لا يمكن لأي مترشح أن يتقدم بأكثر من طلبين للتباري على مناصب المسؤولية التي يتضمنها هذا القرار، وكل تجاوز يعرض ملف المترشح للإقصاء من المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة:

تعين في وقت لاحق، بقرار لرئيس مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة لجنة تتولى إجراء المقابلة الانتقائية، تتكون من ثلاثة أعضاء، على الأقل، من بينهم رئيس، ويمكن للجنة، عند الاقتضاء، الاستعانة بخبراء متخصصين.



المادة الثامنة :

ستعلن مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة ، بعد دراسة ملفات الترشيح، من طرف لجنة الانتقاء المعنية لهذا الغرض ، عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز مقابلة الانتقاء، و سيتم الإعلان لاحقا عن تاريخ و مكان إجراء المقابلة .

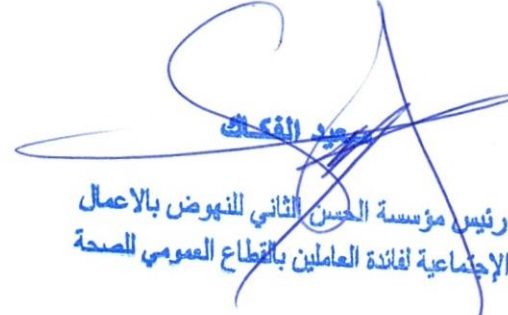
المادة التاسعة:

على إثر المقابلة الانتقائية ، يتم ترتيب المتبارين على كل منصب حسب الجدارة، وذلك على أساس مجموع النقط المحصل عليها وفق شبكة تقييم تتضمن : المؤهلات المهنية (20 %)، الخبرة و التجربة (20 %)، مشروع خطة العمل (30 %) والاختبار الشفوي (30 %) .

المادة العاشرة:

سيعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية، على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمؤسسة www.fh2.sante.ma وبمقر مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة، بناء على التقرير النهائي للجنة الانتقاء و الذي يتضمن أسماء المترشحين الذين تم انتقاؤهم، فور المصادقة عليه من طرف رئيس المؤسسة.

حرر بالرباط في


رئيس مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال
الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة